القدس
والانتخابات ومواجهة الاحتلال

أ.د سعيد أبو علي
المشرف العام ورئيس تحرير مجلة المقدسية

فيما تتواصل التَّرتيباتُ والإجراءاتُ الفِلَسْطينيّةُ؛ استعدادًا لإجراء الانتخاباتِ التَّشريعيَّة بعد تَأجيلِها عن الثّاني والعشرين مِن أيّار 2021، فإنَّ ممارسة هذا الحقِّ الرّاسخ للشَّعب الفِلَسْطينيّ في وطنه، خاصَّةً بعاصمة دولتِه القدس، ما زال عُرضةً للمُعَوِّقات الإسرائيليّة المتعدِّدة، والمتنوِّعة الَّتي تهْدُفُ إلى فرضِ منع إجراء الانتخابات في القدس، رَغْمَ الموقف الفِلَسْطينيِّ الرَّسميّ والشَّعبيِّ، القاضي بأنَّ منعَ إسرائيل لإجراء الانتخابات في القدس، يعني إفشالَ العمليّة برُمَّتِها، فلا انتخاباتٍ دون القدس.

في هذا السِّياق، وفي إطار مواجهة الموقف، والإجراءات الإسرائيليَّة فقد وجَّهَتِ الرِّئاسة الفِلَسْطينيّةُ مذكِّرةً رسميّة، مخاطبةً دُوَلَ العالَم والمنظَّمات الدّوليّة، كما الرّأيُ العامُّ العالَميُّ. تضع الجميع في صورةِ ما يجري، وتدعو الجميعَ للضَّغط على سُلُطات الاحتلال لِتَمكينِ أبناء القدسِ من ممارسة حقِّهِم الطَّبيعيِّ مَعَ أبناء وطنِهم وشعبِهم؛ إعمالًا بمَبدأ تقرير المصير.

وقـد تضمَّنـت هـذِه المذكِّـرة الرَّسـميَّةُ الصّـادرة عـن ديـوان الرِّئاسـة – وَحْـدَةِ القـدس- عرْضًـا موجَـزًا لتجْرِبـةِ الانتخابـات التـي جَـرَتْ سـابقًا بمدينـة القـدس، ومـا واجَهَتُـه مـن تحدِّيـات وعَقَبـاتٍ في نطـاق تطبيـق التَّرتيبـاتِ التـي أقرَّتْهـا الاتِّفاقيّـات الفِلَسْـطينيّة الإسرائيليَّـة بالخصـوص.

فقـد عُقِـدَتِ الانتخابـات التَّشريعيَّـةُ آخـرَ مـرَّة في العـام 2006م، بعـد عقـدِ الانتخابـات الرِّئاسـيّة في العـام 2005م. وقـد تـمَّ عقـدُ الانتخابـات في الحالتَـيْنِ بموجِـبِ التَّرتيبـات الَّتـي تـمَّ إقرارُهـا في الاتِّفاقيّـة الانتقاليّة 1995م، والَّتـي تـمَّ صياغتُهـا، بحيـثُ تُعقـدُ الانتخابـات لمـرَّةٍ واحـدة فقـط، حيـث كان مـن المفـترضِ قيـامُ دولـةِ فِلَسْـطينَ بحلـول العـام 1999م.

وبموجِـبِ الملحـقِ 2 مـنَ الاتِّفاقيّـة الانتقاليّـة، حـول البْروتوكـولِ الخـاصِّ بالانتخابـات، وتحديـدِ نـصِّ المـادَّة 6 حول ترتيبـات الانتخابـاتِ في القدس، فإنَّـه يتـمُّ تنسـيقُ الحمـلاتِ الانتخابيّـة في القـدس مَـعَ إسرائيـلَ. في العـام 2006م سـمحت إسرائيـلُ لــ 5500 ناخـبٍ فِلَسْـطينيٍّ فقـط بالاقـتراع في سـتَّةِ مراكـزِ بريـدٍ في مدينـة القـدس الشَّرقيّـة التـي تخضـع للاحتـلال، والضَّـمِّ الإسرائيـليِّ، بينـما فرَضَـتْ عـلى بقيّـة النّاخبـين المُسـجَّلِينَ، الاقتراعَ خـارجَ القـدس. ولم تسـمحِ الحكومـة الإسرائيليَّـةُ بتطبيـق أيَّـة بنـودٍ أخـرى تضمَّنَتْهـا هـذِه التّرتيبـات.

وقـد تبـيَّن أنَّ هـذِه التَّرتيبـات لم تكـن كافيـةً، أو ملائمـةً، سـواءٌ بالنِّسـبة للانتخابـات التَّشريعيّـة والرِّئاسـيّة، حيـث وَصَـفَ المراقبـون الانتخابـاتِ الَّتـي تمَّـت في القـدس الشَّرقيّـة "بالموثوقـة" عِوَضًـا عـن المسـتوى الأعـلى المتمثِّـلِ في كونهـا " شـفّافةً، حـرّةً، ونزيهـةً. "

وفي مقدِّمــة العَقَبــات الرّئيســةِ التــي واجهَتْهــا الانتخابــات التَّشريعيّــةُ والرّئاســيَّة السّــابقةُ، يُمكــن الإشــارةُ إلى:

- انعـدامِ حرّيّـة الحركـة بالنِّسـبة لموظَّفـي لُجنـة الانتخابـات المركزيّـة، والمـوادِّ الخاصّـة بهـا.
- عدمِ استكمال عمليّة تسجيل الناخبين
  - إغلاقِ المراكز.
  - اعتقالِ موظَّفي لُجنة الانتخابات المركزيّة.

هـذا إلى جانـب مـا دوَّنَتْـه مذكّـرة الرّئاسـةِ مـن عَقَبـات مَيْدانيّـة أخرى، بـل انتهـاكاتٍ تعمَّدتْهـا سُـلطات الاحتـلال؛ لمحاولـة إفشـال العمليّـةِ الانتخابيّـة، وقـد شَـمَلَتْ تلـك الانتهـاكاتُ مـا يـلي:

- مضايقاتٍ شديدةً من قِبَلِ الشّرطة الإسرائيليّة
  - تصويرَ المعلومات.
  - تصويرَ النّاخبين الَّذين حضروا التَّسجيل
  - اعتقــالَ المواطنــين؛ لتعليقِهِــم إعلانــاتٍ انتخابيّــةً في مواقــعَ خاصّــة.
  - إزالةَ الإعلانات من المواقعِ الخاصّة.
- قيودًا على المرَشَّحينَ، وموظَّفي حَمَلاتِهم الانتخابيّة
  - انعدامَ الحرّيّة
  - انعدامَ حرّيّة التَّعبير
  - انعدامَ حرّيّة التَّجمُّع، أو حتَّى فتحِ مكاتبِ حَمَلات انتخابيّةٍ.
- ضعــفَ مشــاركة النّاخبــين؛ نتيجــةَ المعلومــات المُضَلِّلــةِ، والتَّرهيــب الإسرائيــليّ.
  - تــمَّ اســتكمال قوائــمِ النّاخبــين، قبــل يــومٍ واحــد فقــط، مــن عمليّــة الاقــتراع.
  - تمَّ إرسالُ قوائم النّاخبين لِمَحَطّات الاقتراع الخاطئة.

- عـدمَ كفايـةِ مراكـز الاقـتراعِ؛ حتَّـى يتمكَّـنَ النّاخبـون مـن التَّصويـت في دوائرِهِـم الانتخابيّـة.

أعاقـتْ هـذِه الانتهـاكاتُ الخطـيرةُ توافُـرَ المتطلَّبـاتِ الضَّروريّـة؛ مـن أجـل عقـدِ انتخابـاتٍ شـفّافة، وحـرّةٍ ونزيهـةٍ ("انتخابـاتٍ ديمقراطيّـةٍ").

إنَّ عـدمَ كفايـة مراكـز التَّصويـت في القـدس الشَّرقيّـة، نَجَـمَ عـنِ الـشّرط الإسرائيـليّ بـأنْ تتُـمَّ الانتخابـاتُ عـلى شـكلِ تصويـتٍ عَـبْرَ البريـد، وذلـك حتّـى لا تشـكِّلَ تحدِّيًـا للوجـود الإسرائيـليِّ غـيرِ القانـونيِّ، في القـدس الشّرقيّـة، وهـو الأمـرُ الّـذي فـرضَ قيـودًا حـصرتِ التّصويـتَ في سـتَّة مراكـزِ بريـدٍ فقـط، وهـو أسـاسُ المشـكلاتِ الَّتـي اعترضَـتِ الانتخابـاتِ التَّشريعيّـةَ والرّئاسـيّةَ السّـابقةَ، في القـدس الشّرقيّـة. فكيـف سـيكون الحـالُ في الانتخابـات المقبلـةِ الّتـي سَـيَصْعُبُ فيهـا إعـادةُ العمـل بموجـب التّرتيبـات الَّتـي تقـضي بعقـد الانتخابـاتِ، مـن خـلال التَّصويـت في مراكز البريـدِ، حيـثُ إنَّ المرشَّـحين للانتخابـات سَـيُمَثِّلون دائـرةَ القـدس نفسَـها.

وفي هذا السِّياق تنصُّ الاتِّفاقيّة الانتقاليّة:

بموجـب الملحـقِ 2، فـإنَّ الحكومـة الإسرائيليّـةَ وافقـت عـلى تسـمية مرشَّـحينَ مـن القـدس الشّرقيّـة، إضافـةً إلى عقـدِ الانتخابـات الفِلَسْـطينيّةِ في المدينـة. وتنـصُّ المـادَّةُ 2 (3) مـن الاتِّفاقيّـة الانتقاليّـة عـلى أنَّـه " بإمـكانِ فِلَسـطينِي القـدس، والَّذيـن يعيشـون هنـاك، المشـاركةُ في عمليّـة الانتخابـات " الأمـرُ الَّـذي تُعَـزِّزُهُ المـادَّة 3 (1)، والَّتـي تنـصُّ بوضـوح عـلى أنَّ النّاخبـين سـيكونون " الشَّـعبَ الفِلَسْـطينيَّ في الضِّفَّـةِ الغربيّـة، والقـدس، وقطـاع غـزَّةَ. "

وحـول هـذِه المسـألة تُشـير مذكِّـرة الرّئاسـة الفِلَسْـطينيّة إلى أنَّ الملحـقَ 2 للاتّفاقيّـة الانتقاليّـة يتطـرَّقُ إلى تفاصيـلَ حـولَ العمليّـة المطلوبـة؛ مـن أجل

عقدِ الانتخابات بما في ذلك المادَّة 3، والَّتي تتعامل بشكل حصْرِيٍّ معَ مؤهِّلاتِ المرشَّحين، واختيارِهم. وتنصُّ المادَّة تحديدًا على أنّه "لا يجوز للمواطنين الإسرائيليِّين التَّرشُّحُ للانتخاباتِ؛ ليُصبحوا أعضاءً في المجلس، أو لتولِّي منصبِ الرّئيس. " ولكنْ بالمقابل، لم يكن هناك ذِكْرٌ للفِلَسْطينيِّين الَّذين أُجْبِروا على حملِ بطاقاتِ إقامةٍ دائمةٍ إسرائيليّة في القدس الشّرقيّة، وبالتّالي، فَيَحِقُّ لهم، كجزءٍ لا يتجزّأُ من الشَّعب الفِلَسْطينيِّ، التَّرشُّحُ للانتخابات.

ويجوز للمَقْدِسيِّين المشاركةُ في عمليّة الانتخابات بموجبِ أحكام المادَّةِ 6 من الملحق 2. كما تتضمَّنُ الاتّفاقيّة الانتقاليّة بنودًا خاصّةً بمراكز الاقتراعِ، إضافةً إلى دعوةِ المراقبين الدّوليِّين (الَّذين هم جزءٌ أساسٌ وضَروريٌّ في أيَّة عمليّة انتخابات، وذلك لِضَمان عدمِ انتهاك إسرائيلَ لبنود اتّفاقيّةِ أوسلو، كما كان عليه الحالُ في الانتخابات السّابقة).

وبخُصوص القانونِ الدّوليّ، وموقِفِه من الانتخابات في القدس، فقد تضمَّنَتْ مذكّرة الرّئاسة أنّه يحقُّ للفِلَسْطينيِّين في القدس، المشاركةُ في الانتخابات، كجزءٍ من حقِّهم في تقرير المصير. وإنَّ مبدأ حقِّ المصير هو مبدأٌ راسخٌ كرَّسَتْه الفقراتُ الأولى من المادَّة 1 في كلٍّ من العهد الدّوليّ للحقوق المدنيّة والسّياسيّة، والعهد الدّوليّ للحقوق الاقتصاديّة، والاجتماعيّة، والثّقافيّة، وهما جزءٌ لا يتجزَّأُ مِنِ اتِّفاقيّات الأمم المتَّحدة لحقوق الإنسان، والَّتي صادقت عليها إسرائيلُ، إضافةً إلى أنَّ مبدأ تقريرِ المصير منصوصٌ عليه في المادَّة 1 (2) من ميثاق الأمم المتَّحدة.

كما أنَّ حقَّ الفِلَسطينيِّين في القدس، في المشاركة في الانتخابات، يُعبِّر عنه الموقفُ القانونيُّ الذي تضمَّنته الفتوى الصّادرةُ عن محكمة العدل الدّوليّة، في العام 2004م، بخصوص بِناء الجدار. ومن الواضح أنَّ الشَّعب الفِلَسْطينيَّ يتمتَّع بالحقِّ القانونيِّ في تقرير المصير؛ بغَضِّ النَّظر عن مكان السَّكن. وقد شدَّدتِ الفتوى الصّادرة عن محكمة العدل الدّوليّة على انطباق القانون الدّوليّ على القدس الشّرقيّة. وبالتّالي، فيحقُّ للمَقْدِسيِّين المشاركةُ في عمليّة التَّصويت بموجب مبدأ حقِّ تقرير المصير.

وفي ضَوْءِ ما تقدَّم، تُحدِّد المذكّرة الرّئاسيّةُ المتطلَّباتِ الواجبَ توافرُهُا للانتخابات التَّشريعيّة، والرّئاسيّة القادمةِ بمدينة القدس، إذ يُشكِّل المَقْدِسيّون حوالَيْ 12% من مجموع النّاخبين؛ بما يزيد على 2000.000 ناخبٍ فِلَسْطينيٍّ في مدينة القدس المحتلَّة، والخاضعةِ للضَّمِّ الإسرائيليِّ غيرِ القانونيّ. وبالتّالي، فَمِنَ المُهمِّ أنْ يُشاركَ المقدِسيّون بشكلٍ كاملٍ في الانتخابات القادمة؛ لِضَمان مِصْداقيّة الانتخابات ككلٍّ، وضمانِ تمثيل حقوقِ المقدِسيِّين ومصالحِهم الدِّيمقراطيّة.

وتؤكِّدُ المذكّرة أنّه سيتمُّ عقد الانتخابات الفِلَسْطينيّة بموجب المعايير الدّوليّة، وذلك في أرجاء الضِّفّة الغربيّة كافَّةً، بما فيها القدسُ الشّرقيّة، وقطاع غزَّةَ. ولِضَمان أعلى المعايير الانتخابيّةِ، حتّى في ظلِّ الاحتلال، فإنَّ أحد الشُّروط والمتطلَّبات يتمثَّلُ في التّوزيع الصَّحيح للنّاخبين عدديًّا على مراكز اقتراعٍ ملائمةٍ من حيثُ العددُ في أرجاء دائرتِهم الانتخابيّة كافَّةً. إنَّ نسبة النّاخبين لمراكز الاقتراع المستخدمة في الأراضي الفِلَسطينيّة، هي محطّةُ اقتراع لكلِّ 600 ناخبٍ.

في الانتخابات التَّشريعيّة والرئاسيّة السّابقة، سمحتِ الحكومة الإسرائيليّةُ فقط، باستخدام 6 محطّات اقتراعٍ. أمّا نسبة النّاخبين لمراكز الاقتراع في القدس الشّرقيّة، فقد كانت ضِعْفَ الرَّقْمِ؛ مقارنةً ببقيّة الأراضي الفِلَسْطينيّة، بما يُقارب 1000 ناخبٍ لكلِّ مركز اقتراع. وجديرٌ ذكرُه أنَّ هذا الرَّقْمَ يمثّل أقليّة صغيرةً جدًّا من مجموع النّاخبين، في القدس الشّرقيّة (5% من مجموع النّاخبين) الَّذين سُمِحَ لهم بالاقتراع، داخلَ دائرتهم الانتخابيّة، وقد تنامَى عددُ السّكّان الفِلَسْطينيّين في القدس الشّرقيّة، منذُ ذلك الحينِ. وبالتّالي، ولأغراض عقدِ انتخاباتٍ ديمقراطيّة في المستقبل، فإنَّ التَّرتيباتِ يجبُ أنْ تأخذَ بعين الاعتبار، النُّمُوَّ الطّبيعيَّ للفِلَسْطينيّين.

ولعلَّ ذلك يُعَدُّ مِعْيارًا أساسيًّا في الانتخابات حول العالَم، ولكنّه يُصبح أكثرَ أهمّيّة في القدس الشّرقيّة؛ نظرًا للقيود الإسرائيليّة المفروضة على حرّيّة الحركة للمَقْدسيّين؛ بوجود الحواجز العسكريّة وجدار الضَّمِّ، فإنَّ الأمر يُصبح صعبًا جدًّا من ناحيةٍ (لوجستيّة) على المَقْدسيّين للتوجُّه للاقتراع خارج مناطق سَكَنِهم.

ولغايات إجراء الانتخابات في القدس، ومن أجل تحقيق المِصْداقيّة للانتخابات القادمة، فإنَّ على إسرائيلَ، القوَّةِ القائمةِ بالاحتلال، الالتزامَ بما يلي:

1. زيادةِ عدد محطّات الاقتراع من 6 إلى 18 محطَّة (محطّة لكلِّ حيٍّ)
2. حظرِ أيَّةِ مضايقاتٍ للنّاخبين، والسّماحِ للنّاخبين بالذَّهاب للاقتراع في دائرتهم الانتخابيّة.
3. ضمانِ حرّيّة الحركة لموظَّفي لُجنة الانتخابات المركزيّة، وموادِّها.
4. ضمانِ حرّيّة الحركة، وحرّيّةِ التَّعبير للصّحفيّين، والمُرشَّحين،

وموظَّفي حملاتِهم الانتخابيّة، والسّماحِ بافتتاح مكاتبَ للحَمْلات الانتخابيّة.

5. إعطاءِ الضَّمانات بأنَّ حقوقَ المَقْدسيّين لن تتعرَّضَ للإجحاف؛ نتيجةً لمشاركتِهم في التَّصويت.
6. الموافقةِ على التَّنسيق معَ لُجنة الانتخابات المركزيّة، وتيسيرِ عملِها، بالتَّعاون مَعَ أطراف ثالثةٍ ترْعَى الانتخابات القادمةَ.
7. احترامِ نتائج الانتخابات، وأعضاء المجلِسِ التَّشريعيَ المُنْتخَبِينَ من القدس، الشّرعيّةِ.

وهكذا فإنّه بالنّسبة للرّئاسة ليس الأمرُ مجرَّدَ موافقة سُلطة الاحتلال، أو ممانعَتِها؛ لإجراء الانتخابات في القدس؛ طبقًا لحقِّ الشَّعب الفِلَسْطينيّ في ممارسة مبدأ تقرير المصير؛ ناهيكَ عن قواعد القانون الدَّوليّ النّافذةِ الأخرى، وحتَّى الاتِّفاقيّات الثُّنائيّة الَّتي جرَى تناولُها، وإنَّما المتطلَّبات اللازمةُ، والّتي ينبغي إلزامُ سلطات الاحتلال بإنفاذها، في مدينة القدس، على وجهِ الخصوص، بتوفير أدنى مقوِّماتِ إجراء الانتخابات ومتطلَّباتِه، ومِصْداقيَّتِها آخذًا بعين الاعتبار، التَّجارِبَ الانتخابيّة السّابقةَ، وبحضور فعّالٍ لفِرَقِ المراقبة الدّوليّة؛ لضمان حماية العمليّة، ومِصْداقيَّتِها ونزاهتِها وشفافيَّتِها، وإلّا فإنَّ العمليّة الانتخابيّة برُمَّتِها ستكون عُرضةً للإفشال المتعمَّدِ، من جانب سلطات الاحتلال.

وذلك يعني أنَّ القدسَ، كما هي مِفتاحُ الحربِ والسَّلام، فإنَّها، دون شكٍّ، المِفتاحُ الذي لا يوجد غيرُه لفتحِ أيِّ آفاقٍ مُرتَبطةٍ بأحدِ الخياريْن؛ سِلْمًا أو حربًا، وبالتَّالي، دِيمقراطيّةً أوِ استقرارًا، وشرعيَّةَ أوِ النَّقيضَ.

وخُلاصةُ القولِ: لا انتخاباتَ دونَ القدس؛ إذِ الانتخاباتُ دونها يعني بَيْعَها. وإنَّ القدسَ ستكون كما يَنْبغي لها أن تبقَى ساحةَ الاشتباك الرئيسةَ، في المجابهة المستمرَّة معَ الاحتلال، وعنوانَ صمودِ الشَّعب الفِلَسْطينيّ، ومعركتِه؛ لإنهاء الاحتلال، وتمكينِ دولته من ممارسة السِّيادة والاستقلال، وبما يجعل منَ العمليّة الانتخابيّة أحدَ عناوينِ النِّضال والمواجهة مع سلطة الاحتلال. وكلُّنا ثِقَةٌ بأنَّ أبناء القدس ومؤسَّساتِها، سيبقونَ في طليعة هذِه المواجهةِ، كما هو دَأْبُهُم، وثقةِ أبناءِ شعبِهم وقيادتِهم.